الدرس التاسع

الحديث السادس

عن أبي عبد الله النعمان بن بشير رضي الله عنهما قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول " إن الحلال بيِّن وإن الحرام بيَّن وبينهما أمور مشتبهات لا يعلمهن كثير من الناس فمن اتقى الشبهات فقد استبرأ لدينه وعرضه ومن وقع في الشبهات وقع في الحرام كالراعي يرعى حول الحمى يوشك أن يرتع فيه ألا وإن لكل ملك حمى ألا وإن حمى الله محارمه ألا وإن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله وإذا فسدت فسد الجسد كله ألا وهي القلب" *رواه البخاري ومسلم*

شرح الشيخ :

هذا الحديث السادس من الأربعين للإمام النووي رحمه الله تعالى ، وهو من جوامع كلم النبي عليه الصلاة والسلام ومن الأحاديث التي عليها مدار هذا الدين ، وهو حديث جامع في بابه ـ باب الحلال والحرام ـ ، ومن المتقرر لدى كل مسلم أن الحلال والحرام بيد الله ؛ فلا حلال إلا ما أحل ولا حرام إلا ما حرم ؛ فالأمر له جل وعلا { ولاتقولوا لما تصف ألسنتكم الكذب هذا حلال وهذا حرام لتفتروا على الله الكذب } فأمرُ الحلال والحرام بيد الله عز وجل وهو الذي عز شأنه يُحل ما يشآء ويُحرم ما يشآء ، والحكم حكمه جل وعلا {إن الحكم إلا لله} ، {أم لهم شركآء شرعوا لهم من الدين ما لم يأذن به الله} .

وهذا الحديث يبين أقسام الأشياء من حيث الحل والحرمة ، وأنها تنقسم إلى أقسام ثلاثة :

قسم حلال بيّن وقسم حرام بيّن وقسم مشتبه ، والقسم الثالث إشتباهه ليس اشتباهاً مطلقاً على جميع الناس ؛ وإنما هو مشتبه على كثير من الناس أي يخفى على كثير من الناس هل هو من الحلال أو من الحرام ، وأما الراسخون في العلم فإنه لا يشتبه عليهم .

وقد صدَّر عليه الصلاة والسلام هذا الحديث بقوله " إن الحلال بيّن وإن الحرام بيّن " ؛ أي واضح ، والحلال : هو ما أحله الله جل وعلا ، والحرام هو ما حرمه الله سبحانه وتعالى ، وهذا أمر بيّن ؛ عندما تأتي نصوص الكتاب والسنة دالةً على إباحة أمرٍ أو حِلّه أو جوازه ؛ فهذا حلال بيّن لكون حِلّه قد جاء في الكتاب والسنة ، وما نُهيَ عنه في كتاب الله وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم وحُرم فعلُه أو تُوُعِّد على فعله أو لُعِن فاعله أو هُدد بالنار أو بسخط الله جل وعلا ؛ فهو حرام بيّن . والقسم الثالث مما ذُكر في الحديث : " بينهما أمور مشتبهات " أي بين الحلال البيّن وبين الحرام البيّن أمورٌ مشتبهة ، وهذا الاشتباه الذي في بعض هذه الأمور ليس اشتباهاً مطلقاً وإنما هو اشتباه نسبي يخفى على الكثيرين وأهل العلم لا يخفى عليهم ؛ ولهذا قال عليه الصلاة والسلام " وبينهما أمور مشتبهات لا يعلمهن كثيرٌ من الناس " ، لم يقل لا يعلمهن الناس ، وإنما قال " لا يعلمهن كثيرٌ من الناس " ؛ وهذا يفيد أن الاشتباه ليس اشتباهاً مطلقاً وإنما هو اشتباه نسبي على الكثير أي يخفى حكمها على كثير من الناس ، أما من رسخت أقدامهم في العلم فإنه ليس بخاف عليهم ولا مشتبه .

ثم بيَّن صلوات الله وسلامه عليه المنهجَ الذي ينبغي أن يكون عليه المسلم في المشتبه ؛ قال عليه الصلاة والسلام " فمن اتقى الشبهات فقد استبرأ لدينه وعرضه " اتقى الشبهات أي اجتنبها وابتعد عنها ؛ فإذا كان كذلك حاله مع الشبهات فإنه يكون قد كسب أمرين :

الإستبرآء للدين : أي فيما بينه وبين الله .

الإستبرآء للعرض : أي فيما بينه وبين الناس .

قال " ومن وقع في الشبهات فقد وقع في الحرام : لأن من استهان بأمر الشبهات واستمرأها

ولانت نفسه تجاهها وأقبل عليها ؛ خطا بقدمه خطوات نحو الحرام ، بينما من تجنب الشبهات وحاذر من الوقوع فيها فإنها تكون بإذن الله حاجزاً بينه وبين الحرام ؛ ولهذا قال :

" ومن وقع في الشبهات وقع في الحرام " ، ثم ضرب مثالاً يوضح ذلك فقال " كالراعي يرعى حول الحمى يوشك أن يرتع فيه" ؛ إذا كان الراعي يأتي ويقترب بأغنامه إلى المكان المحمي الذي حماه إما سلطان أو والد أو مالك أو نحو ذلك ومنع أن ترعى فيه الأغنام ، فإذا حام حول الحمى ـ اقترب بأغنامه ـ إلى المكان المحمي فالأغنام توشك أن ترتع فيه لأنها أصبحت قريبة جداً ، جعلها صاحبها قريبة من المكان المحمي ؛ وبهذا أصبح حال الأغنام أنها توشك أن ترعى في الحمى ـ المكان الممنوع ـ ؛ وهكذا الشأن بالذي لا يبالي بالمشتبهات ويأخذ بالمشتبه فإذا دخل في المشتبه أصبح قريباً يوشك أن يرتع في الحرام .

ألا وإن لكل ملك حمى : كل ملك له سلطان وله ولاية ؛ له حمى ؛ يمنع أن يقترب أحد في ذلك المكان الذي حماه ، ويعتبر من دخل في حمى الملك فعل أمراً ممنوعاً وعرض نفسه للعقوبة " ألا وإن حمى الله محارمه " : حمى الله هي الأمور التي حرمها الله على عباده ومنعهم من الدخول فيها ، هذا حمى أي مكان محضور اقترابه والدخول فيه . ومما يوضح هذا المعنى المثل الآخر الذي ضربه النبي عليه الصلاة والسلام للإسلام ؛ قال " إن الله ضرب مثلاً صراطاً مستقيماً وعلى جنبتي الصراط سوران وفي السورين أبواب وعلى الأبواب ستور مرخاة ، ومناد ينادي من أول الصراط يا عباد الله أدخلوا الصراط ولا تعودوا ، ومنادٍ ينادي من جوف الصراط يا عبد الله لا تفتح الباب فإنك إن فتحته تلجه " ثم بيَّن ذلك قال :

" الصراط الإسلام ، والسوران حدود الله ، والأبواب التي عليها ستور مرخاة محارم الله ـ وهذا موضع الشاهد من الحديث ـ والمنادي الذي ينادي من أول الصراط كتاب الله ، والمنادي الذي ينادي من جوف الصراط واعظ الله في قلب كل مسلم " ، فقوله في هذا الحديث والأبواب المرخاة محارم الله ـ التي عليها ستور مرخاة ـ هذا فيه أن المسلم ممنوع أن يدخل في أي

باب من أبواب الحرام ، وأيضاً ممنوع أن يحدث نفسه بفتح الباب على نفسه لأنه إن اقترب من الباب وفتح الباب ولو قليلاً ولج ؛ ولهذا الواعظ الذي في قلب كل مسلم يقول لاتفتح الباب فإنك إن فتحته تلجه ، فإذا أخذ الإنسان بنفسه يتهاون فيقترب من الحرام ويدنو منه يفعل الأمور المتشابهة ويصل إلى حيث أبواب الحرام والممنوعات والمنهيات ؛ فإن نفسه لا تزال تتفلت منه إلى أن يجد نفسه يوماً من الأيام والعياذ بالله متلطخاً بالحرام متوغلاً فيه ؛ ولهذا أرسل عليه الصلاة والسلام إلى اتقاء المتشابه ؛ وهذا أخذٌ للنفس بالحزم بمنعها من الحرام ومنعها من الوسائل والأسباب المفضية للإنسان إلى الوقوع في الحرام .

ثم ختم عليه الصلاة والسلام هذا الحديث ببيان أهمية إصلاح القلوب وتزكيتها وتنقيتها ، وأن القلب أساس والجوارح فرعٌ عنه ومؤتمرة بأمره وصادرة عن أمره ؛ قال " ألا وإن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله وإذا فسدت فسد الجسد كله ألا وهي القلب " ، وكل إنسان في نفسه مضغة صغيرة جداً لكنها خطيرة للغاية ، هذه المضغة إن صلحت صلح سائر الجسد وإن فسدت فسد سائر الجسد ؛ لأن الجسد تابعٌ ومنقاد كما يقول شيخ الإسلام " لايمكن للجوارح أن تتخلف عن مرادات القلوب " ؛ بمعنى أن الذي يريده القلب يفعله البدن ولا بد ؛ لأن البدن مع القلب مؤتمرٌ، منقادٌ، مطيعٌ، ممتثلٌ ، لا يتخلف عن أي شيء يريده القلب ؛ ولهذا قال عليه الصلاة والسلام " ألا إن في الجسد مضغة " يعني قطعة صغيرة " إذا صلحت صلح الجسد كله وإذا فسدت فسد الجسد كله ألا وهي القلب " ، وهذا يبين لنا خطورة القلب ، وأن بصلاحه صلاح البدن وبفساده فساد البدن ، وقد تكاثرت عن النبي صلى الله عليه وسلم الدعوات بصلاح القلب و زكائه ؛ من قوله ودعاءه صلى الله عليه وسلم " اللهم آت نفوسنا تقواها وزكِّها أنت خير من زكاها أنت وليها ومولاها" ، " اللهم إني أعوذ بك من قلب لا يخشع " ، " اللهم نق قلبي من الذنوب والخطايا كما ينقى الثوب الأبيض من الدنس " إلى غير ذلك من الدعوات .

فالقلب إذا صلح وطاب؛ طاب البدن ، وإذا فسد وخاب؛ خاب البدن ، ولهذا يروى عن

أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال " القلب ملك والأعضاء جنوده فإذا طاب الملك طاب الجند وإذا خاب الملك خاب الجند " مع أن القلب في هذا الباب أعظم من الملك لان الملك قد يطيب ويفسد بعض الجند ، وقد يخيب ويطيب بعض الجند ؛ لكن القلب إذا طاب طابت الأعضاء وإذا فسد فسدت الأعضاء لأن الأعضاء تابعة له صلاحاً وفساداً .

فالحديث يفيد أهمية إصلاح القلوب والسعي إلى تنقيتها وإزالة السخائم والأمراض ـ كما في الدعاء المأثور "واسلل سخيمة صدري" وذكرُ صلاح القلب وفساد في هذا الباب ـ باب الحلال والحرام ـ ؛ فيه تنبيه إلى أن صيانة الإنسان نفسه من الولوج في الحرام والدخول فيه أو أن يحوم حول حماه ؛ هذا راجع إلى حال قلبه ؛ فإذا كان القلب ورعاً نزيهاً تقياً سليماً فإنه يبتعد عن الحرام وعن مما يفضي إليه ، وإذا كان القلب ممرضاً سقيماً فإنه لا يبالي ، وهذه المبالاة راجعة للقلب ؛ فإذا كان المرض في القلب قليلاً دخل في المتشابه ، وإذا زاد المرض في القلب دخل في الحرام فرجعت المسألة إلى أهمية إصلاح القلب وتنقيته ؛ فإذا صلح القلب ابتعد الإنسان عن الحرام وابتعد عن المتشابه ، وإذا دخل الفساد في القلب ؛ إن كان الفساد قليلاً لم يبالي بالمتشابهات ، وإذا كان الفساد في القلب كثيراً لا يبالي بالمحرمات ؛ فرجعت المسئلة إلى القلوب وصلاحها ؛ فإن كانت صالحة صلحت الأبدان وإن كانت فاسدة فسدت الأبدان والعياذ بالله .

قال الشيخ عبد المحسن حفظه الله تعالى :

[أولاً قوله " إن الحلال بين وإن الحرام بين وبينهما أمور مشتبهات لا يعلمهن كثير من الناس " ؛ فيه تقسم الأشياء إلى ثلاثة أقسام : الأول الحلال البيّن كالحبوب والثمار وبهيمة الأنعام إذا لم تصل إلى الإنسان بطريق الحرام .

الثاني : الحرام البيّن كشرب الخمر وأكل الميتة ونكاح ذوات المحارم ؛ وهذان يعلمها الخاص

والعام .

الثالث : المشتبهات المترددات بين الحل والحرمة ؛ فليست من الحلال البين ولا الحرام البين ، وهذه لا يعلمها كثيرٌ من الناس ،ويعلمها بعضهم .

شرح الشيخ :

في قول النبي عليه الصلاة والسلام في صدر هذا الحديث " إن الحلال بيّن وإن الحرام بيّن وبينهما أمورٌ مشتبهات لا يعلمهن كثير من الناس " ؛ فيه تقسيم واضح للأشياء من حيث الحل والحرمة إلى أقسام ثلاثة :

القسم الأول : الحل البيّن ؛ أي واضح وحله لا يخفى على الناس بل هو واضح مثل الحبوب والثمار وبهيمة الأنعام ؛ فهذه أمور واضحة وبينة لكل أحد ليس في كونها حلال أي خفاء أو اشتباه .

القسم الثاني : حرام بيّن ؛ أي حرمته واضحة للجميع وظاهرة وبينة ؛ مثل شرب الخمر وأكل أموال الناس بالباطل .

القسم الثالث : مشتبه ؛ ليس من الحرام البين أم الحلال البين ؛ وهذا القسم الثالث الاشتباه الذي فيه ليس اشتباهاً مطلقاً وإنما هو اشتباهٌ نسبيٌ ؛ ولهذا قال عليه الصلاة والسلام "لايعلمهن كثير من الناس" ..

قال : [ثانياً قوله " فمن اتقى الشبهات فقد استبرأ لدينه وعرضه ومن وقع في الشبهات وقع في الحرام كالراعي يرعى حول الحمى يوشك أن يرتع فيه ألا وإن لكل ملك حمى ألا وإن حمى الله محارمه " هذا يرجع إلى القسم الثالث وهو المشتبهات فيتجنبها الإنسان وفي ذلك السلامة لدينه فيما بينه وبين الله ، والسلامة لعرضه فيما بينه وبين الناس ، فلا يكون لهم سبيل إلى

النيل من عرضه بسبب ذلك ، وإذا تساهل في الوقوع في المشتبهات قد يجره ذلك إلى الوقوع في المحرمات الواضحة ، وقد ضرب النبي صلى الله عليه وسلم لذلك المثل بالراعي يرعى حول الحمى ؛ فإنه إذا كان بعيداً عن الحمى سلم من وقوع ماشيته في الحمى ، وإذا كان قريباً منه أوشك أن تقع ماشيته فيه وهو لا يشعر ، والمراد بالحمى ما يحميه الملوك وغيرهم من الأراضي المخصبة ويمنعون غيرهم من قربها فالذي يرعى حولها يوشك أن يقع فيها فيعرض نفسه للعقوبة ، وحمى الله عز وجل المحارم التي حرمها ، فيجب على العبد الابتعاد عنها وعليه أن يبتعد عن المشتبهات التي قد تؤدي إليها] .

شرح الشيخ :

قول النبي عليه الصلاة والسلام في هذا الحديث " فمن اتقى الشبهات فقد استبرأ لدينه وعرضه " ؛ رسم هنا عليه الصلاة والسلام وبيَّن المنهج الذي ينبغي أن يكون عليه المسلم فيما يشتبه عليه ؛ قال " فمن اتقى الشبهات " ؛ أرشد عليه الصلاة والسلام إلى اتقاء الشبهات والبعد عنها واجتنابها وعدم الوقوع فيها ؛ هذا المراد باتقاء الشبهات بحيث يكون الإنسان بعيداً عنها . فإذا اتقى الشبهات تحقق له أمران : وهما الاستبرآء للدين والاستبرآء للعرض ؛ تحققت له البرآءة في دينه فيما بينه وبين الله حيث لم يدخل في أمر يخشى أن يناله عليه يوم القيامة عقوبة من الله سبحانه وتعالى ، بينما إذا دخل في أمر مشتبه معنى ذلك أنه دخل في أمر احتمال أن يكون حرام فيعاقب عليه ؛ فإذا تركه استبرأ لدينه أي حصلت له البراءة في دينه بحيث سلم من أمر يُخشى أن يكون حراماً فيُعاقب عليه يوم القيامة ، وأيضاً يكون حصل له بذلك البراءة لعرضه ، والمراد ببرآءة العرض بينه وبين الناس حتى لا تلوكه ألسن وحتى لا يتكلم فيه الناس وحتى لا يتكلم في عرضه فيكون بذلك استبرأ لعرضه فحصلت له سلامتان؛ سلامة في الدين وسلامة في العرض " فقد استبرأ لدينه وعرضه " .

ثم ضرب عليه الصلاة والسلام مثالاً توضيحياً قال " كالراعي يرعى حول الحمى يوشك أن

يرتع فيه ألا وإن لكل ملك حمى ألا وإن حمى الله محارمه " ؛ فهذا مثال توضيحي ؛ مثَّل بالراعي ، الشخص الذي يُبتلى بالشبهات مثلُه مثل راعي الأغنام ، الذي يقترب بأغنامه من مكان محمي ـ حماه أحد الملوك أو أحد السلاطين ـ ومنع أحداً أن يرعى بأغنامه فيه ، فراعي الغنم إن اقترب من المكان المحمي ربما دخلت شاة أو شاتان بغير رغبة منه ـ انفلتت ـ ؛ لأنه أصبح قريباً من الممنوع ؛ فيتعرض للعقوبة ، ربما عاقبه السلطان عقوبة شديدة لأنه اقترب من المكان الممنوع ، وهكذا الذي يدخل في الشبهات مثله كمثل الذي لا يبالي بأغنامه فيأتي بها إلى مكان قريب من الأمكنة المحمية الممنوعة . وعادةً الملوك يأتون إلى بعض الأماكن المخصبة ـ الأرض الخصبة ـ فيمنعون من دخولها ، فتكون خاصة بهم ؛ فإذا جاء الراعي بأغنامه وجعلها ترعى في مكان قريب من المكان المحمي ؛ فربما فلتت منه غنمة أو غنمتان أو أكثر فتعرض للعقوبة ، لكن إذا أخذ بأغنامه إلى مكان بعيد فإنه أخذ بنفسه إلى سبيل السلامة والأمان من المخاطرة ، فهذا مثال توضيحي رسمه النبي عليه السلام ليكون المسلم في ضوءه عالماً ما ينبغي أن يكون عليه تجاه الأمور المشتبهات ، وأن الواجب عليه تجاه المشتبه أن يكون بعيداً عنه .

قال : [ثالثاً قوله " ألا وإن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله وإذا فسدت فسد الجسد كله ألا وهي القلب " : المضغة القطعة من اللحم على قدر ما يمضغه الآكل ، وفي هذا بيان عظم شأن القلب في الجسد وأنه ملك الأعضاء وأنها تصلح بصلاحه وتفسد بفساده] .

شرح الشيخ :

هذا فيه بيان لخطورة القلب ، وأن القلب إن صلح؛ صلح البدن ، وإن فسد؛ فسد البدن ؛ لأن البدن مع القلب تابع ومنقاد ، فالقلب بمثابة الملك للأعضاء ، والأعضاء بمثابة

الجنود المطيعة المؤتمرة ، وقول النبي عليه الصلاة والسلام " ألا إن في الجسد مضغة " ؛ لاحظ أنه صلى الله عليه وسلم لم يقل " ألا إن في الجسد قلبٌ إن صلح؛ صلح البدن وإن فسد؛ فسد البدن " ؛ وإنما قال " ألا إن في الجسد مضغة " ، والمضغة هي القطعة الصغيرة من اللحم بقدر ما يمضغ بالفم ؛ إذاً قطعة صغيرة داخل البدن ، والبدن برمته تابع لهذه القطعة الصغيرة ، اليد القدم السمع البصر ... إلى غير ذلك من الحواس ؛ هذه كلها شأنها مع القلب التبعية ؛ فهذا يبين خطورة هذه المضغة ؛ ولهذا قال النبي عليه الصلاة والسلام في حديث آخر " التقوى هاهنا ويشير إلى صدره ثلاث مرات " ؛ أي أن التقوى إن وجدت في القلب فالبدن سيكون على التقوى تبعاً للقلب ، وإن لم توجد التقوى في القلب فالبدن أيضاً سيكون تابعاً للقلب على خلاف التقوى ، هذا معنى قوله عليه الصلاة والسلام " التقوى هاهنا " أي أن القلب إن صلح بتقوى الله جل وعلا صلحت الجوارح تبعاً له . وبعض الناس يفهم هذا الحديث فهماً خاطئاً يقول التقوى هاهنا ؛ يقولها إذا نُهي عن حرام أو أُمر بواجب قال التقوى هاهنا ، وبعضهم يفسر المعنى يقول الكلام على القلب ، وبعضهم يزيد تزكية لقلبه ويقول : الحمد لله أنا قلبي طيب ، أو يقول أنا قلبي أبيض أو يقول أنا قلبي نقي .. صافي ؛ فيخطئ في فهم كلام النبي صلى الله عليه وسلم ويحمل الحديث على غير معناه ومراده ، وكثيراً ما يقع مثل هذه التفسيرات لكلام النبي عليه الصلاة والسلام بأن يفسَّر الحديث على هوى يهواه الإنسان .

فقوله عليه الصلاة والسلام " التقوى هاهنا " ويشير إلى صدره ثلاث مرات ؛ تنبيه على أن القلب إذا تحقق فعلاً بتقوى الله سبحانه وتعالى فالبدن كله سيكون على التقوى ، أما إذا لم يكن القلب على تقوى الله سبحانه وتعالى فالجوارح ستكون تابعة له ، وعليه فإن قول النبي عليه الصلاة والسلام " التقوى هاهنا " يفيد أمراً خلاف الذي فهمه أولئك ؛ يفيد أن الفساد الذي يكون في ظاهر الإنسان بفعل محرم أو ترك واجب دليل على نقص التقوى وضعفها فيه ؛ لأنها لو كانت في القلب راسخة متمكنة لكانت الجوارح على السداد

والاستقامة ؛ هذا هو مراد النبي عليه الصلاة والسلام بقول التقوى هاهنا .

ومن فوائد الحديث أهمية العناية بالقلب وإصلاحه وتزكيته والحرص على أن يكون قلب الإنسان قلباً سليماً .

قال : [رابعاً : قال النووي رحمه الله قوله صلى الله عليه وسلم " فمن وقع في الشبهات وقع في الحرم " يحتمل أمرين : أحدهما أن يقع في الحرام وهو يظن أنه ليس بحرام ، والثاني أن يكون المعنى قد قارب أن يقع في الحرام ، وكما قال أن المعاصي بريد الكفر لأن النفس إذا وقعت في المخالفة تدرجت من مفسدة إلى أخرى أكبر منها ، قيل وإليه الإشارة لقوله تعالى { ويقتلون الأنبياء بغير حق ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون } ، يريد أنهم تدرجوا بالمعاصي إلى قتل الأنبياء ، وفي الحديث " لعن الله السارق يسرق البيضة فتقطع يده ويسرق الحبل فتقطع يده أي يتدرج من البيضة والحبل إلى السرقة] .

شرح الشيخ :

هنا ذكر الإمام النووي رحمه الله تعالى في تعليقه على هذا الحديث أن قول النبي عليه الصلاة والسلام " فمن وقع في الشبهات وقع في الحرام " يحتمل أمرين :

الأمر الأول : يحتمل أن يقع في الحرام وهو يظن أنه ليس بحرام ؛ لأن المشتبهات هي لا تخلو من أمرين ؛ إما حلال أو حرام ، لا يدري الإنسان أهو حلال أم حرام ؛ فقوله " وقع في الشبهات وقع في الحرام " يحتمل أن من وقع في الشبهات قد يقع في الحرام من حيث لا يدري أنه ليس بحرام .

الأمر الثاني : أن يكون المعنى قد قارب أن يقع في الحرام ، وهذا كما قيل : المعاصي بريد الكفر ؛ بمعنى أن من استبرأ معصية الله واستهان واستخف بهذا الأمر ومالت نفسه إليه ؛ ربما

تمادى في المعاصي إلى أن يقع في الكفر بالله سبحانه وتعالى ؛ قال رحمه الله " لأن النفس إذا وقعت في المخالفة تدرجت من مفسدة إلى أخرى أكبر منها " ؛ ولهذا لو يلاحظ حالُ كبار المجرمين العتاد في الإجرام ؛ هل هؤلاء وصلوا إلى هذه الرتبة من العتو والتوغل في الإجرام فجأة ؟ أم أنهم وصلوا إليها عبر خطوات في الإجرام ؟ ولهذا تجد هؤلاء المجرمين الذين بلغوا مبلغاً خطيراً في الإجرام ؛ لهم بدايات ، وكان دخولهم في الإجرام عبر خطوات ، والله جل وعلا يقول {ولا تتبعوا خطوات الشياطين} ؛ لأن الشيطان يوصل الإنسان إلى الضلال المبين عبر خطواته ، يتدرج به في الباطل خطوة خطوة إلى أن يجعله موغلاً في الحرام أو الكفر بالله سبحانه وتعالى . قال " لان النفس إذا وقعت في المخالفة تدرجت من مفسدة إلى أخرى أكبر منها " ، قيل وإليه الإشارة إلى قوله تعالى {وقتلهم الأنبياء بغير حق ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون} بغير حق أي بما عصوا ، عصيانهم كان بريداً وصلوا إلى هذه الرتبة من الضلال والفساد .. ؛ فالآية فيها شاهد إلى أن المعصية بريد الكفر . وأورد أيضاً رحمه الله قول النبي صلى الله عليه وسلم " لعن الله السارق يسرق البيضة فتُقطع يدُه، ويسرق الحبل فتُقطع يدُه " ومن المعلوم أن الحبل والبيضة لا تُقطع بها اليد ؛ لكن المعنى أن السارق أول ما يبدأ بالسرقة يسرق أموراً يسيرة ، وتستمرئ نفسُه السرقة فيتمادى في هذا الأمر إلى أن يسرق أموراً فتُقطع بها يدُه ؛ وهذا فيه التنبيه إلى خطورة تدرج الإنسان في الباطل ، وأن نفس الإنسان ضعيفة إذا أدخلها خطوة في شيء محرم أو شيء مشتبه ؛ بعد أيام طالبته بخطوة ثانية ؛ فإذا استجاب طالبته بخطوة ثالثة وهكذا يخطو خطوات إلى أن يوغل في الحرام والباطل والعياذ بالله ، والحرام أول ما يبدأ يكون شبراً وكذلك البدعة ـ كما يقول شيخ الإسلام ـ ، ثم تكون ذراعاً ثم تمتد إلى ما شاء الله ، جاء في حديث بن مسعود رضي الله عنه قال خط النبي صلى الله عليه وسلم خطاً مستقيماً وخط على جنبتي الخطوط وقال :

" هذا سبيل الله وهذه سُبُل وعلى كل سبيل منها شيطان يدعوا إليه " ؛ لاحظوا الآتي : صراط مستقيم وعلى جنبتيه سبل ؛ هذه السُبُل إذا دخل الإنسان في سبيل من هذه السبل

في أول دخوله تكون المسافة بين أحد هذه السبل والصراط قليلة ، إذا استمر في هذا السبيل المائل ومضى فيه تزيد المسافة ؛ وإذا زاد في هذه السبل زاد بعده عن صراط الله المستقيم ؛ فالمسلم مطالب أن يحفظ نفسه بالثبات على الصراط المستقيم والثبات عليه وأن لا تدخل في شيء من هذه السبل لأنه إن دخل فيها ابتعد رويداً رويداً عن صراط الله المستقيم ، ثم يتوغل والعياذ بالله في السبل التي تفضي بداخلها إلى نار جهنم .

قال : [النعمان بن بشير رضي الله عنهما من صغار الصحابة وقد توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وعمره ثماني سنوات وقد قال في رواية هذا الحديث سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ؛ وهو يدل على صحة تحمل الصغير المميز وأن ما تحمله في حال صغره وأداه في حال كبره فهو مقبول ومثله الكافر إذا تحمل في حال كفره وأدَّى في حال إسلامه] . شرح الشيخ :

النعمان بن بشير رضي الله عنهما من صغار الصحابة ، والنبي عليه الصلاة والسلام توفيَ وعمر النعمان ثمان سنوات ، ويقول النعمان وهو يروي هذا الحديث : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ؛ معنى ذلك أن النعمان سمع من النبي عليه الصلاة والسلام ربما كان عمره سبع سنوات أو ست سنوات ونصف أو نحو ذلك ، وضبط رضي الله عنه كما سمعه من النبي عليه الصلاة والسلام ، ورواه وسُمع منه وتناقلته الأمة حديثاً عظيماً عن الرسول صلى الله عليه وسلم ، والذي سمعه منه هذا الصحابي الصغير ؛ أنظر هذا الخير الذي حفظه هذا الصحابي المبارك رضي الله عنه وأرضاه في صغره ؛ وهذا فيه لفتة تربوية للصغار إذا أكرمهم الله سبحانه وتعالى بحضور مجالس العلم وعمرهم سبع سنوات أو ست أو ثمان .. ؛ لا يلعب عليهم الشيطان ويقول : أنت صغير ما الفائدة أن تحفظ ؛ بل عليه أن ينتبه وأن يحرص على ضبط العلم بحيث إذا كبر وكان في صغره حفظ كلمات في مجالس العلم يرويها

للناس ؛ يقول سمعت العالم الفلاني أو الشيخ الفلاني يقول هذا حرام ، أو سمعته يقول هذا حلال ، فإذا كان مميزاً ويضبط عليه أن يحفظ .. ، الآن مما يؤسف له أن حافظة الصغار ذهبت في توافه الأمور وحقير الأشياء ؛ تجد الصغار يُحَفَّظون أموراً تافهة من وسائل الإعلام وغيرها ويحفظها ويضبطها وتبقى في محفوظاته ، لكن إذا اتجهت همة الصغير وأكرمهم الله سبحانه وتعالى بالجلوس في مجالس العلم وحرص على ضبط ذلك ؛ فإنه يكبر وهي معه ، وأذكر أحد الزملاء الأفاضل يقول : كنت صغيراً في المجلس النبوي فجلست في مجلس أحد أهل العلم فسمعته يروي الحديث " لعن الله من ذبح لغير الله لعن الله من لعن والديه لعن الله من لعن منار الأرض لعن الله من آوى محدثاً " ؛ يقول : أول مرة أسمع الحديث وأنا صغير فضبطت الأربع . من أول مرة سمعتها ضبطها . وأيضاً فهمت المعنى إلا قوله صلى الله عليه وسلم " لعن الله من غير منار الأرض " فما عرفتها ؛ فلما انتهى الدرس أتيت إليه وقلت له ما معنى منار الأرض ؟ يقول ولاتزال هذه الفائدة ثابتة عندي وأنا طفل صغير أخذتها من المسجد النبوي .

فالشاهد أن الصغير إذا أكرمه الله سبحانه وتعالى بحضور مجالس العلم ؛ يلقي باله ويحاول أن يقتنص الفائدة والاثنتين والثلاثة قدر استطاعته ، ولا يقول إن هذا المجلس ليس لي فيه نصيب ؛ بل لك نصيب ؛ فانظر إلى هذا الحديث . حديث النعمان . حفظه للأمة ورواه صحابي وقتها كان صغيراً ؛ فوقت تحمله لهذا الحديث لم يبلغ ثمان سنوات ، تحمله صغيراً وأدَّاه كبيراً . وأيضاً وقد يقع أن كافراً حال كفره تحمل . بمعنى أنه سمع وحفظ . لكنه لم يكن على الإسلام ، ثم هداه الله للإسلام فما تحمله حال كفره وأداه حال إسلامه يُقبل منه .

فالشاهد أن رواية النعمان بن بشير للحديث فيه لفتة تربوية لتوجيه الصغار بأن يكون انموذجاً لهم في الحرص على العلم وضبطه والعناية به .

قال : [سادساً مما يستفاد من الحديث :

أولاً : بيان تقسيم الأشياء في الشريعة إلى حلال بيّن وحرام بيّن ومشتبه متردد بينهما .

ثانياً : أن المشتبه لا يعلمه كثيرٌ من الناس وأن بعضهم يعلم حكمه بدليله .

ثالثاً : ترك مكيال المشتبه حتى يُعلم حِلُّه .

رابعاً : ضرب الأمثال لتقرير المعاني المعنوية لتشبيهها بالحسية .

خامساً : أن الإنسان إذا وقع في الأمور المشتبهة هان عليه أن يقع في الأمور الواضحة .

سادساً : بيان عظم شأن القلب ، وأن الأعضاء تابعة له تصلح بصلاحه وتفسد بفساده .

سابعاً : أن فساد الظاهر دليل على فساد الباطن .

ثامناً : أن في اتقاء الشبهات محافظة الإنسان على دينه من النقص وعرضه من العيب والسلب .

والله تعالى أعلم، وصلى الله وسلم على عبد الله ورسوله نبينا محمد وآله وصحبه أجمعين .

..*